

تاج العروس من جواهر القاموس

كالدُّخْلُ كجُذْدَبٍ وقُذْفُذٍ . قال ابنُ سَيدَه : وهو طائرٌ مُتَدَخِّلٌ أَصْغَرُ
مِنَ الْعُصْفُورِ يكون بالحِجاز . ج : دَخَّيْلُ ثَبَتَ فيه الياءُ على غيرِ قِياسِ قاله
ابنُ سَيدَه . ووقَّع في التهذيب : دَخَّيْلُ . دُخِّلَ : ع قُربَ المَدِينَةِ على
ساكنِها أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلامِ قاله زَمَرٌ بَيْنَ ظَلَمٍ وَمِلْحَتَيْنِ . الدُّخَالُ
ككِتَابٍ في الوَرْدِ : أَن تَدْخُلَ بَعِيرًا قَدْ شَرِبَ بَيْنَ بَعِيرَيْنِ لَمْ يَشْرَبَا
لِشَرَبِ مَا عَسَاهُ لَمْ يَكُن شَرِبَ . وقيل : هو أَن تَحْمِلَهَا على الحَوْضِ بِمَرَّةٍ
عِراكًا قال أُمَيَّةُ الهُذَلِيُّ : .

وتُلَقَّى البَلَاعِيمُ في جَرْدِهِ ... وتُوفى الدُّخْلُ فُوفَ بِشَرِبِ دَخَالٍ وقال لَبِيدٌ
رضي الله تعالى عنه : .

فأَوْرَدَهَا الْعِرَاكَ وَلَمْ يَدْزُدْهَا ... وَلَمْ يُشْفِقْ عَلَى نَغَمِ الدُّخَالِ وفي
التهذيب : وإذا وَرَدَتِ الْإِبِلُ أَرْسَالًا فَشَرِبَ مِنْهَا رَسَلٌ ثُمَّ وَرَدَ رَسَلٌ آخَرُ
الْحَوْضِ فَأَدْخَلَ بَعِيرٌ قَدْ شَرِبَ بَيْنَ بَعِيرَيْنِ لَمْ يَشْرَبَا فَذَلِكَ الدُّخَالُ وَإِنَّمَا يُفْعَلُ
ذَلِكَ فِي قِلَاطَةِ الْمَاءِ قاله الْأَصْمَعِيُّ . وقال اللَّيْثُ : الدُّخَالُ في وَرْدِ الْإِبِلِ :
إِذَا سَقَيْتَ قَطِيعًا قَطِيعًا حَتَّى إِذَا مَا شَرِبَتْ جَمِيعًا حُمِلَتْ عَلَى الْحَوْضِ
ثَانِيَةً لَتَسْتَوْفِي شُرْبَهَا . والقولُ ما قاله الْأَصْمَعِيُّ . الدُّخَالُ : ذَوَائِبُ
الْفَرَسِ لَتَدْخُلَهَا وَيُضَمُّ كَمَا فِي الْمَحْكَمِ . الدُّخَالُ مِنَ الْمَفَاصِلِ : دُخُولُ
بَعْضِهَا فِي بَعْضٍ قال الْعَجَّاجُ : .

" وَطَرَفَةٌ شُدَّتْ دَخَالًا مُدْرَجًا كالدُّخَيْلِ كذا في النسخ . وفي المحكم :
تَدْخُلُ الْمَفَاصِلُ وَدَخَالُهَا وَلَمْ يَذْكُرِ الدُّخَيْلَ فَتَأْمَلْ . والدُّخْلَةُ بالكسر :
تَخْلِيْطُ أَلْوَانٍ فِي لَوْنٍ كذا نَصُّ الْمَحْكَمِ وَنَصُّ التَّهْذِيبِ : الدُّخْلَةُ فِي اللَّوْنِ
: تَخْلِيْطُ مِنَ أَلْوَانٍ فِي لَوْنٍ . قلت : وهكذا هو في العَيْنِ . قال ابنُ ذَرِيْدٍ : هو
حَسَنُ الدُّخْلَةِ وَالْمَدْخَلِ : أَيِ حَسَنُ الْمَذْهَبِ فِي أُمُورِهِ وَهُوَ مَجَازٌ . قال
ابنُ السِّكِّيتِ : الدُّخْلَةُ بِالتَّشْدِيدِ وَتُخَفَّفُ : سَفِيْفَةٌ تُنْسَجُ مِنْ خُوصٍ
يُوضَعُ فِيهَا التَّمَرُ . وَنَصُّ ابْنِ السِّكِّيتِ : يُجْعَلُ فِيهِ الرُّطَابُ وَالْجَمْعُ :
الدُّوَاخِيلُ قال عَدِيُّ ابْنُ زَيْدٍ : .

بَيْتَ جُلُوفٍ بَارِدٍ طَلُّهُ ... فِيهِ طِبَاءٌ وَدَوَاخِيلُ خُوصُ الدُّخُولُ كَقَبُولِ
: ع في دِيَارِ بَنِي أَبِي بَكْرٍ بَنِ كِلَابٍ يُذَكَّرُ مَعَ حَوْمَلٍ قال امرؤ القيس : .

" بِسَقَطِ اللَّوَى بَيْنَ الدَّخُولِ فَحَوِّمَلِ وَالِدَاخِلُ : لَقَبُ زُهَيْرِ بْنِ
حَرَامٍ الشَّاعِرِ الْهُذَلِيِّ أَخِي بَنِي سَهْمٍ بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ تَمِيمٍ . وَابْنُهُ عَمْرُو بْنُ
الدَّخِيلِ شَاعِرٌ أَيْضًا . وَالِدُ خَيْلِيٍّ كَأَمِيرِيٍّ : الطَّبَّيُّ الرَّبِيبُ وَكَذَلِكَ
الْأَهْلِيُّ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَأَنْشَدَ قَوْلَ الرَّاعِي الَّذِي قَدَّمَ مِنْهُ سَابِقًا فَقَالَ :
الدَّخِيلِيُّ : الطَّبَّيُّ الرَّبِيبُ يُعَلِّقُ فِي عُنُقِهِ الْوَدْعُ فَشُبَّهَ الْوَدْعُ فِي
الرَّحْلِ بِالْوَدْعِ فِي عُنُقِ الطَّبَّيِّ . يَقُولُ : جَعَلَنَ الْوَدْعُ مُقَدِّمَ الرَّحْلِ .
وَهُنَاكَ قَوْلُ بَخْرٍ لِأَبِي نَصْرٍ تَقْدِيمَ ذِكْرِهِ وَقَدْ غَلَطَ الْمَصْنُفُ فِيهِ . دَخَلَةُ كَحَمَزَةٍ :
كَثِيرَةٌ التَّمَرِ قَالَ نَصْرٌ : أَطْنُهَا بِالْبَحْرَيْنِ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الدَّخَلَةُ :
مَعْسَلَةُ النَّحْلِ الْوَحْشِيَّةُ . وَهَضْبُ مَدَاخِلَ وَفِي الْعُيُوبِ : هَضْبُ الْمَدَاخِلِ
: مُشْرِفٌ عَلَى الرَّيَّانِ شَرْقِيَّةً . قَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : الدَّخَلُ كَزَيْجٍ : مَا
دَخَلَ مِنَ اللَّحْمِ بَيْنَ اللَّحْمِ . وَفِي بَعْضِ النِّسَخِ : مَا دَخَلَ مِنَ الشَّحْمِ وَنَصْرٌ
الْمُحِيطُ مَا قَدَّمَ مِنْهُ . وَالِدُ خَيْلِيٍّ بِالضَّمِّ مَمْدُودًا : لُغْبَةٌ لَهُمْ أَيْ لِلْعَرَبِ
كَمَا فِي الْعُيُوبِ . وَالْمُتَدَخِّلُ فِي الْأُمُورِ : مَنْ يَتَكَلَّفُ الدَّخُولَ فِيهَا وَهُوَ
الْقِيَاسُ فِي بَابِ التَّفَعُّلِ . الدَّخَلَةُ كَقُبَّارَةٍ : كُلُّ لَحْمَةٍ مُجْتَمِعَةٍ نَقْلَهُ
الصَّاعِقَانِي . وَدَخَلَةُ مَدْخُولَةٌ : عَفْنَةُ الْجَوْفِ قَدْ أَصَابَهَا دَخَلٌ . وَالْمَدْخُولُ :
الْمَهْزُولُ وَالِدَاخِلُ فِي جَوْفِهِ الْهُزَالُ يُقَالُ : بَعِيرٌ مَدْخُولٌ وَفِيهِ دَخَلٌ
بَيِّنٌ مِنَ الْهُزَالِ . الْمَدْخُولُ : مَنْ فِي عَقْلِهِ دَخَلٌ أَوْ فِي حَسَبِهِ . وَقَدْ
دُخِلَ كَعُنَى وَقَدْ تَقَدَّمَ .
وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ :